mroftalp htehaB ni knil muideM

حكم إهداء ثواب الطواف للغير

عبدالمحسن الزامل

احسن الله اليكم. يقول السائل هل يجوز اهداء ثواب طواف النافلة لشخص؟ هذه المسألة فيها خلاف. اهداء الثواب منهم من حكى عن الجمهور انه لا ومنهم من حكى عن جمهور انه يشرع. وهم نقلوا عن عن مالك والشافعي رحمهم الله انه لا يسب - 00:00:00
وعن احمد وابي حنيفة انه ينشر منهم من قال مذهب مالك رحمه الله انه موافق مذهب مالك وابن مذهب احمد وابي حنيفة فالمسألة فيها اختلاف النقل ومنها العلم من قال انه لا يشرع تذويب القرآن - 00:00:20
نحو من الاعمال وان هذا الباب مبني على النقل والدليل. اجمع العلماء على ان الصدقة والدعاء تنفع دعاؤك لغيرك صدقة عن غيرك. وكذلك جاء الحج والصوم. الحج والصوم. هذا ثبت ايضا. من مات هو عليه صيام صام عنه وليه. انه - 00:00:40
ماتت وعليها صوم له صوم نذر قال صومي عن امك اما الصدقة ونحو ذلك فذبح الاتفاق ومنه في الصحيحين ان امي افتلتت نفسها. واظنها لو تكلمت تصدقت. افينفعنا تصدقت؟ قال نعم - 00:01:10
العلماء على هذا قال سبحانه والذي نجاه من بعدهم يقول ربنا يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا سبقونا بالايمان. فدعاء المسلم يا اخي هذا من اعظم اسباب الخير. قال عليه الصلاة والسلام دعوة المسلم لاخيه غير مستجابة. ملك موكل يقول - 00:01:30
امين ولك بمثل. اما قراءة القرآن والطواف وتثويبه لاخيك. هذا وقع بخلافنا لمن جمع من منع لانه لم يرد فيه دليل. وقالوا ان الاصل في هذا الباب التوقيف لان باب العبادات الاصل في المنع - 00:01:50
ومن عمل عملا ليس عليه مؤمن فهو رد من احدث في امرنا فهذا ليس بكفورا من صنع عن شيء ليس عليه امرنا فهو فهو رد. والنبي عليه الصلاة والسلام قال - 00:02:10
اين مات ابن ادم انقطع انقطع عمله الا من ثلاث. الا من صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له. قالوا اثبات وهذا يدل على الحصر في هذه الاشياء. والذين جوزوا قالوا ان هذا لا دلالة في على المنع. لان النبي عليه - 00:02:20
انما ذكر انقطاع عمله الذي انقطاع عمله الذي من قبل هو. ولم يبق منه الا ما تسبب فيه. فانقطع عمله لان الانسان اذا مات طويت صحيفته انتهى. انتهى لم يبق منه الا ما تسبب فيه. الا من ثلاث صدقة - 00:02:40
الجارية او علم ينتفع به او ولد صالح يدعو له. اما عمل غيره فهو ينفعه وهو الولد الصالح هذا من عمله. فالنبي خص الولد لان الولد من عمله وهو سبب وجوده. فالولد اذا - 00:03:00
سبب وجوده والده. فلهذا ذكر النبي الولد دون غيره من القرابات الوالد والاخوة والاعمام. وليس فيه ان اخوته او اعمامه او سائر انهم لو لو عملوا اعمالا وجعلوها لهم انه لا يثاب عليها. انما الحديث في عمل - 00:03:20
هو وما الذي انقطع ولم يبقى منه الا ما تسبب. اما عمل غيره فليس له. ولسكت النبي عن النبي عليه الصلاة والسلام لانه لا ينفعه عمل غيره ما يمكن ان ينفعه الا ان يجعله له. فعمل غيره لغيره - 00:03:50
فغيره اذا عمل هذا العمل وجعله له من طواف او قراءة قرآن ونحو ذلك وثوبه له فهو ينفعه. وبعض اهل العلم توسط في هذا وقال يجعله له على سبيل الدعاء. لا يجعل - 00:04:10
مباشرة. لكن يجعله له على سبيل الدعاء. فيقول اللهم اجعل ثواب هذا العمل له فيدخل في ادلة في الدعاء. فالمسألة محتملة والله اعلم من منع قال ايضا انه لم ينقل عن السلف رضي الله عنهم. ولم ينقل عن النبي عليه السلام ولا عن اصحابه. ولو كان منقولا معروفا - 00:04:30

لظهر وكثر والذين قالوا يشرع قالوا لا يلزم لان هذا عمل يكون بين العبد وبين ربه السر يسر العبد بهذا العمل ولهذا دعوة المسلم بظهر الغيب مستجابة. المعنى ان هذا عمل سر والسلف كانوا احرص - 00:05:00

الناس على اصرار اعمالهم. ومن قال لكم انهم كانوا لا ولا يلزم من التثويب ان يتلفظ به الانسان. لا يلزم ان فقد يعمل العمل ويذوبه لغيره من صلاة او قراءة قرآن او - 00:05:20

طواف فينوي تثويبه بالنية بلا قول. وكان القوم احرص الناس على اصرار اعمالهم. اصرار اعمالهم ولذا قال لا يزل من عدم نقله الا يكون موجودا. والمسألة محتملة واذا كان هنالك - 00:05:40

امور واعمال متفق عليها. واجمع المسلمون عليها. فكون الانسان يحافظ على العمل. الذي اجمع العلماء عليه دل النص عليه وهي ولله الحمد اعمال كثيرة. فهو اولى وافضل من كونك تعمل عملا موضع خلاف. فتشغل نفسك بالدعاء - 00:06:00

لاخوانك وما تيسر من اعمال خير او الصدقة والدعاء هو العبادة. الدعاء هو العبادة. فهذا هو هو الاحوط والاغراق. نعم - 00:06:20